وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيانَةً فَانِبِذْ إِلْيهِمْ عَلَىٰ سَوَاءِ إِنَّ اللَّهَ لا يُجِبُّ الْخَائِنينَ (وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن االله لا يحب الخائنين)يقول تعالى لنبيه ، صلوات االله وسلامه عليه (وإما تخافن من قوم) قد عاهدتهم (خيانة) أي : نقضاً لما بينك وبينهم من المواثيق والعهود ، (فانبذ إليهم) أي : عهدهم (على سواء) أي : أعلمهم بأنك قد نقضت عهدهم حتى يبقى علمك وعلمهم بأنك حرب لهم ، وهم حرب لك ، وأنه لا عهد بينك وبينهم على السواء ، أي : تستوي أنت وهم في ذلك ، قال الراجز:فاضرب وجوه الغدر [الأعداء]حتى يجيبوك إلى السواءوعن الوليد بن مسلم أنه قال في قوله : (فانبذ إليهم على سواء) أي : على مهل ، (إن االله لا يحب الخائنين) أي : حتى ولو في حق الكافرين ، لا يحبها أيضا .قال الإمام أحمد : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن أبى الفيض ، عن سليم بن عامر ، قال : كان معاوية يسير في أرض الروم ، وكان بينه وبينهم أمد ، فأراد أن يدنو منهم ، فإذا انقضى الأمد غزاهم ، فإذا شيخ على دابة يقول : الله أكبر [االله أكبر] وفاء لا غدرا ، إن رسول االله - صلى االله عليه وسلم -

قال : ومن كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عقدة ولا يشدها حتى ينقضي أمدها ، أو ينبذ إليهم على سواء قال : فبلغ ذلك معاوية ، فرجع ، وإذا الشيخ عمرو بن عبسة ، رضي االله عنه .وهذا الحديث رواه أبو داود الطيالسي ، عن شعبة وأخرجه أبو داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن حبان في صحيحه من طرق عن شعبة ، به ، وقال الترمذي : حسن صحيح .وقال الإمام أحمد أيضا : حدثنا محمد بن عبد االله الزبيري ، حدثنا إسرائيل ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي البختري عن سلمان - يعني الفارسي - رضي االله عنه - : أنه انتهى إلى حصن - أو : مدينة - فقال لأصحابه : دعوني أدعوهم كما رأيت رسول االله -صلى االله عليه وسلم - يدعوهم ، فقال : إنما كنت رجلا منهم فهداني االله - عز وجل -للإسلام ، فإذا أسلمتم فلكم ما لنا وعليكم ما علينا ، وإن أبيتم فأدوا الجزية وأنتم صاغرون ، فإن أبيتم نابذناكم على سواء ، (إن االله لا يحب الخائنين) يفعل بهم ذلك ثلاثة أيام ، فلما كان اليوم الرابع غدا الناس إليها ففتحوها بعون االله .